

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٠١١ لسنة ٢٠٢٣

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الاستثمار الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣١٠ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٦٨ لسنة ٢٠١٨ بالترخيص بإنشاء

منطقة استثمارية بمحافظة دمياط ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار الصادرة بجلسته رقم ٥ لسنة

٢٠٢٣ بتاريخ ٨/٨/٢٠٢٣ ؛

وبناءً على ما عرضه الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ؛

### قصر :

#### ( المادة الأولى )

تتأشأ منطقة حرة عامة على مساحة ١٥٠ ألف م<sup>٢</sup> استقطاعاً من مساحة المنطقة

الاستثمارية لمدينة دمياط للأثاث المرخص بإنشائها بموجب قرار رئيس مجلس

الوزراء رقم ٥٦٨ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه ، وتكون إحداثياتها على النحو الآتي :

م	الشماليات	الشرقيات
١	٣١ ٢٤ ٦,٣٢	٣١ ٥٣ ٤٦,٥٤
٢	٣١ ٢٤ ٦,٢٢	٣١ ٥٣ ٤٥,٥٧
٣	٣١ ٢٤ ٦,٤٦	٣١ ٥٣ ٤٣,٤٩
٤	٣١ ٢٤ ٥,٨٥	٣١ ٥٣ ٢٨,٥٩
٥	٣١ ٢٤ ٤,٣٧	٣١ ٥٣ ١٦,٩٣

م	الشماليات	الشرقيات
٦	٣١ ٢٤ ٥,٠٦	٣١ ٥٣ ١٥,٢٨
٧	٣١ ٢٤ ٩,٨٥	٣١ ٥٣ ١٣,٣٠
٨	٣١ ٢٤ ١٣,٣٣	٣١ ٥٣ ٢٢,٣٥
٩	٣١ ٢٤ ١٤,٢٧	٣١ ٥٣ ٢٣,٥٧
١٠	٣١ ٢٤ ٨,٠٢	٣١ ٥٣ ٤٦,٨٦

( المادة الثانية )

يتولى جهاز مشروعات الخدمة الوطنية للقوات المسلحة تمويل وتنفيذ أعمال إنشاء وترفيق المنطقة الحرة العامة المشار إليها بالكامل مع التزامه بإحلال وتجديد وصيانة مرافقها ، على أن يؤول إليه مقابل الانتفاع الذى يحصل من المشروعات التى تقام بالمنطقة ، مع تولى الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة إدارة المنطقة وتشغيلها وفقاً لأحكام قانون الاستثمار ولائحته التنفيذية المشار إليهما .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .  
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٥ هـ  
( الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠٢٣ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ مصطفى كمال مدبولى**

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

**محاسب/ أشرف إمام عبد السلام**

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٢٠٢٣/٢٥٦٢٥ - ٢٠٢٤/١/٣ - ٢٠٢٣ - ٧٠٩